

قرار مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٠
بتاريخ ٢٠١٠ / ١٠ / ٤

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية؛
وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المختصة؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في جلسته المنعقدة في ٢٠١٠/١٠/٤.

قرر:

- المادة (١)** شطب الشركة الدولية للتفتيش وأعمال الخبرة (انسبكتور) من سجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وإحالة الموضوع إلى إدارة الإلزام بالهيئة للمتابعة
- المادة (٢)** على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.
- المادة (٣)** يسري هذا القرار من تاريخ صدوره.

د. زياد بهاء الدين
رئيس مجلس الإدارة



٤٦٠٧٦